تعقيب د. صالح السدلان

أولا : الملاحظات العامة على البحث :

أ- وضع الباحث عناصر للبحث كما - أسماها - أجمل فيها ما يتضمنه بحثه من نقاط في هذا الموضوع ، ولكن عند التفصيل ترك العناوين الجانبية وهو الشق الأول من البحث "زكاة الأسهم " ، بل إن هذا العنصر مسرود سردا غير مرتب وعار من المراجع تماما.

ب- الاستطراد والإطالة المملة التي تفوت على القارئ نتيجة وثمرة المبحث أو الجزئية من البحث.

ج- التكرار الكثير وخير مثال على أن البحث يقع في ثلاثين صفحة وملخصه خمس وعشرون صفحة !! وغير ذلك من شواهد التكرار كثير.

د- عدم تأصيل المسائل تأصيلا علميا مبنيا على المرجعية الفقهية من أقوال أهل العلم وبيان مذاهبهم وآرائهم من كتبهم بالإحالة أو بنقل بعض النصوص للاستئناس والاستدلال . نلحظ ذلك في كل النقاط التي تعرض لها الباحث ومنها مثلا لا حصرا :

مسألة زكاة العقار هل في ريعه أم في أصله ، حيث ذكر قولا واحدا وهو قول الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله.

مسألة زكاة المال الحرام لم يتعرض لذكر أقوال العلماء ثم يفصلها وينافشها ويرجح بينها.

هـ- كما أسلفت فإن هذا البحث عار من المراجع تماما ومن الفهارس أيضا فلا فهرس لمراجع البحث ومصادره ولا فهرس أو محتوى لموضوعات البحث مما يسلبه سمة البحث العلمي وقواعده.

و - مثل الصوامع الغلال بوزارة الزراعة والمياه بالمملكة العربية السعودية والشركات الوطنية بها في " كيفية إخراج الزكاة " وهذا تقييد للبحث فالبحث مطلق يعالج قضايا عامة في جميع الأقطار لا تختص به المملكة ولا غيرها.

ز- البحث ليس على وتيرة واحدة من حيث الاستدلال وذكر بعض النصوص من كتب الفقهاء ، ففي الشق الأول منه زكاة الأسهم لم يذكر نص واحد من مرجع مما في مذهب ما ، على حين أنه ذكر بعض النصوص في الشق الثاني " زكاة السندات ، .. " ولكنها خلت من عزوها لمصادرها.

ح - وجود عناوين أجنبية عن البحث لم ترد في خطته المجملة انظر مثلا " الفرق بين السندات الإسلامية وغير الإسلامية " مع الازدواجية.

ط- ترك ألفاظ وتراكيب كثيرة تحتاج إلى شرحها وبيان مفهومها وما تدل عليه وسأذكر أمثلة على ذلك في الملاحظات الجزئية على البحث.

ي - ترك نقاط وردت في مجمل عناصر البحث ولم ترد في التفصيل وسأذكر أمثلة على ذلك في الملاحظات الجزئية أيضا.

ك - وجود عبارات تفيد أن بعض مسائل هذا البحث تعد إجابة على أسئلة وجهت إلى الباحث والأمثلة على ذلك تجدها في الملاحظات الجزئية على البحث إن شاء الله ، كما أن البحث يغلب عليه طابع الكلام الإنشائي والأسلوب الحكائي ويخلو من التأصيل العلمي الممزوج بعبارات الفقهاء.

ل - بعض همزات القطع متروكة وبعض همزات الوصل غير محذوفة مثلا كلمة " استثمار " همزتها وصل لا قطع وهي موجودة في كل صفحات البحث عند ورودها ، اختصاص ، واقتصادي .. الخ.

هذه ملاحظات عامة على البحث

وإليك الملاحظاتالجزئية * :

ص س2 و 3 ومن والاه .. وبعد .. إن الصواب : أما بعد : فإن .

ص3 س6 والأسهم في هذه الشركات عبارة عن الصواب والأسهم في هذه الشركات حصص .. بدون عباره عن .

ص5 س5 لما في ذلك من الازدواجية .. الصواب أن يقال .. لما في ذلك من تكرار الزكاة في أمر لا يلزم على الشركة أداؤه .

ص5 س8 مرتان النائب عن الفاعل " مرفوع " هنا بالألف وليس " مرتين " بالياء.

ص5 س9 هذا إذا كانت الشركة منحصرا نشاطها .. الصواب إن كان نشاط الشركة منحصرا.

ص6 س19 .. كالمصارف الإسلامية اللاتي الصواب التي.

ص8 س8 .. إن القول بأن الزكاة واجبة في قيمة السهم الأسمية قول يتجافى مع الصواب والإنصاف .. أين المرجع في هذا الرد.

ص8 س15 " وبهذا نستطيع القول بكل طمأنية وقناعة عبارات ساذجه وليست علمية.

ص10 س5 وهذا الإيراد هو حجة من يقول بوجوب الزكاة .. أين قال ؟ وما مرجعه ؟

ص10 س11 هو مال زكوي بإجماع أهل العلم أين مرجع الإجماع ؟

ص16 س6 وخلاصة القول في زكاة أسهم الشركات المساهمة .. أعاد هنا خلاصة من صفحة وجزء الصفحة وأعادها وزيادة في ملخص البحث المتضمن 25 صفحة.

ص24 س16 .. حيث جرى تصنيعها قبل ذلك علام يعود اسم الإشارة ؟ والعبارة غير مفهمومة ؟ ثم هل جرى تصنيعها أو إدخالها في الصناعة ؟!

ص25 س13 لا يخفى أن تملك العقار .. الخ .. ليس التقسيم في تملك العقار هكذا بل إن التقسيم

المنطقي يكون أولا الاقتناء ، ثانيا : الانتفاع به أي نوع من أنواع الانتفاع وهو كثير ، ثالثا أن يستثمره ، رابعا أن يتاجر فيه.

ص25 س16 كمن تكثر من امتلاك الحلي فرارا من الزكاة .. الخ .. هل الحلي عقار ؟ وما وجه القياس هنا ؟!

ص26 ص7 في سابعا زكاة الأموال المنقولة قبل قبضها .. ش بعد العنوان لعل المقصود الأموال المنقولة هل الباحث يعلق علي مخطوطة حيث يبن قصد مؤلفها ؟!!

ص28 س17 لا أدري مالمقصود بأحكام الزكاة المتعلقة بالمضاربة هل الباحث يعلق على مخطوطة أم يجيب على أسئلة وجهت إليه ؟!

ص29 س1 , 2 و لكن قد يكون القصد من السؤال أين السؤال ؟

ص 30 ص 1 , 2 قد لا يكون السؤلا ما هو السؤال ؟

ص31 س2 لاشك أن الزكاة في الذهب و الفضة واجبة في عينيها..الخ يطلب شرح العبارة و مرجعها؟!

ص20 س17 ورود زيادات لم ترد في العناصر الإجمالية للبحث مثال : ذكر الفرق بين السندات الإسلامية وغير الإسلامية حيث لم يشر إليها في مجمل العناصر في البداية.

ص 20 س 21 أغفل الباحث النقطة الثانية من الشق الثاني من البحث و هو ثانيا زكاة السندات الإسلامية و غير الإسلامية حيث ورد في ص1 السطر الأخير ثانيا زكاة سندات المقارضة و سندات الإستصناع و لم يدر لها ذكر عن التفصيل في البحث.

ص 3 الى ص 32 في عاشر اجتماع سبب آخر للزكاة مع عروض التجارة يتضمن هذا العنصر أ ، ب ، ج ، د ، و ذكرا أ ، ب ، عند التفصيل و أغفل ج ، د.

من 1 الى ص 32 ورت عبارات و ألفاظ تحتاج الى شرح معناها في ذيل البحث و لكنها تركت مثال ذلك : قنية ، بالقوة ، الازدواجية ، العقار المعد للكراء ، الحرام بوصفة ، الحرام بوصفة و بأصلة ، الخ.

* أرقام الصفحات الواردة في التعقيب كما هي في ترتيب صفحات البحث قبل طباعته ضمن هذا الكتاب.